

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-167646

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-167646-2023)

في الدعوى المقامة

من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
 ضد / المكلف

المستأنفة

المستأنف ضده

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الإثنين 2024/01/22م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الدكتور / ... رئيساً

الدكتور / ... عضواً

الأستاذ / ... عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2023/01/03م، من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2022-6129) الصادر في الدعوى رقم (Z-50112-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2015م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: قبول الاعتراض من الناحية الشكلية.

ثانياً: من الناحية الموضوعية:

- 1- رفض اعتراض المدعي فيما يتعلق ببند (مصاريف نقلات).
- 2- رفض اعتراض المدعي فيما يتعلق ببند (الموردون).
- 3- تعديل قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند (توزيعات أرباح).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-167646

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-167646-2023)

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك)، فتقدمت بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ تعترض الهيئة على قرار دائرة الفصل محل الطعن، حيث تدعي بأنه وفيما يخص بند (توزيعات أرباح بمبلغ لعام 2015م) بأن حيثيات قرار الدائرة غير صحيحة ومخالفة للمقتضى النظامي الصحيح، حيث أشار القرار إلى تعديل إجراء الهيئة بإضافة (1,457,667.89) ريال وهو متوافق مع رأي الهيئة أثناء مرحلة الاعتراض لديها وهي تمثل المبلغ الغير مثبت من الأرباح الموزعة، ويتضح من ربط الهيئة إضافة رصيد رأس المال الإضافي آخر العام بمبلغ (6,450,227) ريال، كما أن المكلف أضافها في إقراره، وبالرجوع إلى اعتراض المكلف يتضح أن المكلف أشار إلى أنه اخضع كامل رصيد الحساب الجاري للشريك / ... في 2015/12/31م والبالغ (1,658,086) ريال، وبناءً على ذلك تؤكد الهيئة على صحة إجراءاتها بإضافة مبلغ (1,658,086) ريال وهو ما أقر به المكلف في إقراره حيث أنه يمثل باقي حصة الشريك في الأرباح المرحلة، أما بخصوص مبلغ (1,457,667.89) ريال الذي أشار إليه قرار الدائرة هو عبارة عن الأرباح الموزعة الغير مثبتة يختلف عما أضافه المكلف بإقراره وهو متوافق مع إجراء الهيئة خلال الاعتراض، وعليه فإن ما يتم اضافته هو ما أقر به المكلف في إقراره حيث أنه يمثل باقي حصة الشريك في الأرباح المرحلة وفق إقرار المكلف، وعليه فإن الهيئة تطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الإثنين بتاريخ 2024/01/22م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف فتقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من الهيئة، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-167646

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-167646-2023)

الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً، لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة بشأن بند (توزيعات أرباح بمبلغ لعام 2015م)، وحيث يكمن استئنافها بأن حيثيات قرار الدائرة غير صحيحة ومخالفة للمقتضى النظامي الصحيح، حيث أشار القرار إلى تعديل إجراء الهيئة بإضافة (1,457,667.89) ريال وهو متوافق مع رأي الهيئة أثناء مرحلة الاعتراض لديها وهي تمثل المبلغ الغير مثبت من الأرباح الموزعة. وبناءً على ما تقدّم، يتضح أن الخلاف بين الطرفين يكمن في قيام الهيئة بتعديل الوعاء الزكوي بإضافة بند توزيعات أرباح بمبلغ (5,893,341) ريال، وتبين أن الهيئة أفادت أمام الدائرة مصدرة القرار أن المكلف قدم قرار الشركاء بالتوزيع وأوضح طريقة السحب من قبل الشركاء؛ حيث تتم على دفعات حسب سياسة الشركة وقدم قيود توزيع الأرباح بما يبلغ (4,435,674) ريال، وعليه قبلت الهيئة اعتراض المكلف جزئياً في حدود ما تم تقديمه من قيود أي في حدود (4,435,674) ريال، وأن الفرق في المبلغ بين ما تم الاعتراض عليه وقبوله في المذكرة الجوابية للهيئة (1,457,667)، وبالإطلاع على ملف الدعوى تبين أن الهيئة تعترض على قرار الدائرة بتعديل إجرائها لكون القرار انتهى لتعديل إجراء الهيئة بذات المبلغ المرفوض من الهيئة للمكلف، وبالإطلاع على القرار الصادر تبين صحة ما أشارت له الهيئة حيث ثبت قيام الدائرة بتعديل إجراء الهيئة بمبلغ (1,457,667) ريال في حين أن ما تم إضافته من الهيئة هو ذات المبلغ (1,457,667)، مما يتعين معه إلغاء القرار حتى لا تتم إضافة ذات المبلغ مرتين، كما ثبت أن المبلغ الذي أشارت له الدائرة والمتعلق برصيد جاري الشريك / ... بمبلغ (1,658,086) ريال مضاف من قبل المكلف بإقراره وهو ما أشارت له الهيئة بمذكرتها الجوابية، كما ثبت أن الهيئة قدمت صورة من إقرار المكلف يوضح قيامه بالإقرار عن (1,658,086) ريال تحت حساب "باقي حصة الشريك ... في الأرباح الموزعة"، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل في هذا البند.

وبناءً على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-167646

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-167646-2023)

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2022-6129) الصادر في الدعوى رقم (Z-50112-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2015م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (توزيعات أرباح بمبلغ لعام 2015م)، وفقاً للأسباب والحجج الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.